

تاج العروس من جواهر القاموس

الْقِتْرُ : سَهْمٌ صَغِيرٌ . وَالغِلَاءُ : مَصْدَرٌ غَالِيٌّ بِالسَّهْمِ إِذَا رَمَاهُ غَلَاوَةً .
 وقال ابنُ الكَلَابِيِّ : أَهْدَى يَكْسُومُ ابنُ أَخِي الأَشْرَمَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِلَاحاً فِيهِ سَهْمٌ لَغَبٌ وَقَدْ رُكِّبَتْ مِعْبَلَةٌ فِي رُءُوفِهِ فَقَوَّسَ
 فُوقَهُ وَقَالَ : هُوَ مُسْتَحْكِمُ الرِّصَافِ وَسَمَّاهُ قِتْرَ الغِلَاءِ . وَالْقِتْرُ
 وَالْقِتْرَةُ أَيضاً : نَصْلٌ كَالزُّجِّ حَدِيدٌ الطَّرْفُ قَصِيرٌ نَحْوُ مَنْ قَدَّرَ
 الإِصْبَعُ أَوْ قَصَبٌ يُرْمَى بِهَا الهَدَفُ . وَقِيلَ : القِتْرَةُ وَاحِدَةٌ وَالْقِتْرُ
 جَمْعٌ فَهُوَ عَلَى هَذَا مِنْ بَابِ سِدْرَةٍ وَسِدْرٍ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : القِتْرُ مِنْ
 السَّهْمِ : مِثْلُ القُطْبِ وَاحِدَتُهُ قِتْرَةٌ وَالْقِتْرَةُ وَالسَّرْوَةُ وَاحِدٌ .
 وَالْقِتْرُ ككَتِفٍ : المُتَكَيِّرُ عَنْ ثَعْلَبٍ وَأَنشَدَ :
 زَحْنٌ أَجَزُّ نَا كُؤْلٌ ذِيَالٍ قَتْرٌ ... فِي الحَجِّ مِنْ قَيْلٍ دَادِي المُوؤْتَمِرِ
 وَمِنَ المَجَازِ : لَحَّ بِهِ القَتِيرُ كَأَمِيرٍ : الشَّيْبُ أَوْ أَوْلَاهُ . وَأَصْلُ القَتِيرِ
 رُؤُوسٌ مَسَامِيرٌ حَلَقِ الدُّرُوعِ تَلَوَّحُ فِيهَا شَيْءٌ بِهِ الشَّيْبُ إِذَا ثَقَّبَ
 فِي سَوَادِ الشَّعْرِ وَلَوْ قَالَ الدُّرُوعُ كَمَا فِي الصَّحاحِ كَانَ أَحْسَنَ . وَقَرَأْتُ فِي كِتَابِ
 الدُّرُوعِ وَالبَيْضَةِ لأَبِي عُبَيْدَةَ مَا نَصَّهُ : وَيُقَالُ لَطَرَفِي الحِرْبَاءِ
 اللَّذِيْنَ هُمَا نِهَائِيَةُ الحِرْبَاءِ مِنْ نَاحِيَتِي طَرَفِي الحِلَاقَةِ ثُمَّ
 يُدَقَّانِ فِي عَرَضَانِ لثَلَاثِ يَخْرُجَا مِنَ الخَرْتِ وَكَأَنَّهُمَا عَيْنَا الجَرَادَةِ :
 قَتِيرَانِ وَالجَمْعُ قَتَائِرٌ وَقِتْرٌ وَيُقَالُ لِقَتِيرٍ إِذَا كَانَ مُدَاخِلًا وَلَا
 يَكَادُ يُرَى مِنْ اسْتَوَائِهِ بِالحِلَاقَةِ : قَتِيرٌ مُعَقَّرَبٌ قَالَ :
 وَزُرُقٌ مِنَ المَاضِي كَرَّهَ طَعْمَهَا ... إِلَى المَشْرِفِيَّاتِ القَتِيرِ
 المُعَقَّرَبُ وَيُشَدُّهُ القَتِيرُ بِحَدَقِ الجَرَادِ وَبِحَدَقِ الأَسَاوِدِ وَبِالقَطْرِ مِنَ
 المَطَرِ . وَذَكَرَ لَهَا شَوَاهِدٌ لَيْسَ هَذَا مَحَلَّهَا . وَالقَاتِرُ وَالمُقْتِرُ كَمُحْسِنِ
 الأَخِيرَةِ لِلصَّاعِنِيٍّ مِنَ الرِّجَالِ وَالسُّرُوجِ : الجَيْدُ الوُقُوعِ عَلَى الطَّهْرِ
 أَيُّ ظَهْرِ البَعِيرِ أَوِ اللِّطِيفُ مِنْهَا وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يَسْتَقْدِمُ وَلَا
 يَسْتَأْخِرُ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ أَصْغَرُ السُّرُوجِ . وَقَرَأْتُ فِي كِتَابِ السَّرْجِ
 وَاللِّجَامِ لَابِنِ دُرَيْدٍ فِي بَابِ صِفَاتِ السَّرْجِ : وَسَرَجٌ قَاتِرٌ إِذَا كَانَ حَسَنَ
 القَدْرِ مُعْتَدِلًا وَيُقَابِلُهُ الحَرَجُ . وَالقِتْرَةُ بِالصَّمِّ : نَامُوسٌ الصَّائِدِ
 الحَافِظُ لِقِتَارِ الإِنْسَانِ أَيُّ رِيحِهِ كَمَا فِي البَصَائِرِ وَقَدْ أَقْتَرَ فِيهَا هَذَا فِي

الذُّسَخ من باب الإِفْعَال والمَصَّوَابُ كما في اللِّسَان والأَسَاس : اِفْتَتَرَ فيها من
باب الإِفْتِعَال قال الزمخشي : أَي اسْتَتَرَ . وَتَقَتَّر لِلصَّيْدِ : تَخَفَّى فِي
الْقُتْرَةَ لِيَخْتَلِيَهُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْقُتْرَةُ : الْبَيْتُ يُحْتَفِرُهَا
الصَّائِدُ يَكْمُنُ فِيهَا وَجَمَعُهَا قَتْرًا وَالْقَتْرَةُ : كَثِيبَةٌ مِنْ بَعْرِ أَوْ حَصَى
تَكُونُ قُتْرًا قُتْرًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَخَافُ أَنْ يَكُونُ تَصْحِيفًا وَمَوَاطِئُ
الْقُمُزَةِ وَالْجَمْعُ قُمَزٌ لِلْكَثِيبَةِ مِنَ الْحَصَى وَعَيْرُهُ . وَقَتَرَ الشَّيْءَ : ضَمَّ
بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ وَكَذَلِكَ قَتَّرَهُ بِالتَّشْدِيدِ كَمَا تَقْدِّمُ وَقَتَرَ الدَّرْعَ : جَعَلَ
لَهَا قَتِيرًا أَي مِسْمَارًا ؛ نَقَلَهُ الصَّاعِقِيُّ . وَقَتَرَ الشَّيْءَ : لَزِمَهُ
كَأَقْتَرَ نَقَلَهُ الصَّاعِقِيُّ وَنَصَّ عَيْارَتِيهِ : وَأَقْتَرَ الرَّجُلُ إِذَا لَزِمَ مِثْلُ
قَتَرَ . وَمِنَ الْمَجَازِ : عَضَّهُ ابْنُ قِتْرَةَ بِالْكَسْرِ : حَيْثُ خَبِيثَةٌ إِلَى
الصَّغَرِ مَا هُوَ لَا يَنْجُو سَمِيمُهَا مُشْتَقٌّ مِنْ قِتْرَةَ السَّهْمِ وَقِيلَ : هُوَ بِرُكُورِ
الْأَفْعَى وَهُوَ زَحْوُ الشَّيْبِ يَنْزُو ثُمَّ يَقَعُ . وَقَالَ شَمْرٌ : ابْنُ قِتْرَةَ :
حَيْثُ صَغِيرَةٌ تَنْطَوِي ثُمَّ تَنْزُو فِي الرَّأْسِ وَالْجَمْعُ بَنَاتُ قِتْرَةَ . وَقَالَ ابْنُ
شُمَيْلٍ : هُوَ أُغْيَبِرُ اللَّوْنِ صَغِيرٌ أَرْقَطٌ يَنْطَوِي ثُمَّ يَنْقُزُ ذِرَاعًا أَوْ
نَحْوَهَا ؛ وَهُوَ لَا يُجْرَى يُقَالُ : هَذَا ابْنُ قِتْرَةَ . وَأَنْشَدَ :
" لَهُ مَنزِلٌ أَنْفُ ابْنِ قِتْرَةَ يَقْتَرِبُهُ السَّمُّ لَمْ يَطْعَمُ نُقَاخًا وَلَا
بَرْدًا